مستشار التوجيه في التشريع المدرسي الجزائري
قـــراءة تحليلية لأهم النـــصوص التـشريعية المنظمة لـعمل مستشار التوجيه

Guidance Advisor In Algérien school législation An analytical Reading of the Most important législative textes Regulating the work of the Guidance Advisor

بن قطاف محمد: أستاذ محاضر " أ "

عمور محمد: استـــاذ محـــاضر" أ "

جـــامعـــة المـــدية

تاريخ إرسال المقال: 01 /08/ 2018 **تاريخ قبول المقال:** 25/11/2019

الملخص

في الجزائر أخذ تطور التشريع المدرسي شكلا تشريعيا لافتا لكنه غالبا ما كان محل انتقاد من طرف العديد من الجهات وخصوصا في جانبه المتعلق بالتوجيه نظرا لارتباط هذا الجانب بمهنة مستشار التوجيه حيث كانت بعض النصوص التشريعية محل انتقاد وبالخصوص المناشير وعلى أساس من هذا الجدل جاء موضوعنا هذا محاولا مناقشة هذه القضية من وجهة نظر مستشار التوجيه الذي يعمل في الميدان ويواجه الأمر على ارض ألواقع فيا ترى ماذا يمكننا القول عن هذه النصوص ألتشريعية وماذا يمكننا أن نقول عن هذه المهنة من وجهة النظر التنظيمية التشريعية؟ حيث حاولنا في هذه الورقة أن نعطي بعض الحلول والاقتراحات ونبين نقاط القوة والضعف سواء فيما يتعلق بالمناشير الخاصة بهذه الفئة أو بتحديد واجبات ومهام مستشار التوجيه المدرسي والمهني في الجزائر.

الكلمات المفتاحية: مستشار التوجيه، التشريع المدرسي، الجزائر، قراءة تحليلية، النصوص التشريعية.

المؤلف المرسل: بن قطاف محمد ، إميل : benguettafmohamed@yahoo.Fr

Summary

In Algeria, the development of the school legislation has taken a form of legislation, but it has often been criticized by many parties, especially in its guidance aspect. On the basis of this argument, this subject has attempted to discuss this issue from the point of view of the guidance counselor who works in the field. In fact, what can we say about these legislative texts? And what can we say about this profession from a legislative regulatory point of view.

Keywords: Guidance Advisor, School legislation, Algeria, Analytical reading, Legislative texts .

1-مقدمة

لقد ظهر التوجيه المدرسي بصورة فعالة سنة 1960 ، بعد إصلاح التعليم سنة1959، أي خلال الفترة الاستعمارية، وقد وجد آنذاك لتوجيه أبناء المعمرين بالدرجة الأولى والقليل من الجزائريين، وقد كان أغلب القائمين بالتوجيه من الفرنسيين الذين كانوا يطبقون الروائز على التلاميذ، والتي لم تكن مكيفة على البيئة الجزائرية، ولهذا كانت أحكامهم على الجزائريين أحكاما خاطئة نابعة من الفكر الاستعماري، الذي حط من قيمة الشعب الجزائري وقدراته.

وبعد الاستقلال ورثت الجزائر مجموعة من القوانين صادرة عن السلطة الفرنسية ومهيكلة حسب الغايات والأهداف التي رسمها النظام الاستعماري خدمة لمصالحه المختلفة والخاصة، وقد كانت الظروف في تلك الآونة صعبة للغاية، فسارت الأمور هكذا بتطبيق تلك القوانين مع تكييف بعضها حتى يتماشى ومميزات الشخصية الجزائرية وسيادة الدولة، وعلى الرغم من أن بعضها كان يتناقض تناقضا تاما و اختيارات البلاد وطموحات الجماهير... وظهرت مجموعة من القوانين أدخلت على المنظومة التربوية عدة صلاحيات جزئية كان الهدف منها إلغاء كل ما هو مخالف للسيادة الوطنية، وتعريب التعليم، وجعل اللغة العربية هي اللغة الرسمية، وفي مطلع السبعينات جاء الأمر رقم 76/35 ومختلف المراسيم المنظمة له والمؤرخة كلها في 16 أفريل 1976، والنصوص الأساسية للتشريع المدرسي الجزائري، وقد سدت فراغا تشريعيا كبيرا كانت تشكو منه المدرسة الجزائرية، وبدأت الجزائر آنذاك تهتم بمجال التوجيه المدرسي، فأصدرت الحكومة مجموعة من المراسيم التي تنص على

إيجاد شهادة تمنح لمستشاري التوجيه المدرسي والمهني، على أن يكون التوجيه يسير وفق إمكانيات التلميذ الجزائري...

وهكذا تطور التوجيه المدرسي في الجزائر، واتسعت مهام مراكزه، فأصبحت تقدم الإعلام لجميع فئات المجتمع بما فيها غير المتمدرس، وتقييم البرامج والبحوث التقنية والتربوية، كل هذا علاوة عن المهمة الأساسية وهي قيام بتوجيه التلاميذ نحو الدراسات الملائمة أو المهن المناسبة لهم ولإمكانياتهم.

في الجزائر أخذ هذا التطور شكلا تشريعيا لافتا لكنه غالبا ما كان محل انتقاد من طرف العديد من الجهات وخصوصا في جانبه المتعلق بالتوجيه نظر لارتباط هذا الجانب بشكل مباشر بمهنة مستشار التوجيه، والى هذا الحد كانت بعض النصوص التشريعية المتعلقة بالتوجيه محل انتقاد كبير وبالخصوص المناشير رقم 08/6.0.0/48 ورقم 08/6.0.0/49 ورقم 09/6.0.0/105

وعلى أساس من هذا الجدل جاء موضوعنا هذا محاولا مناقشة هذه القضية من وجهة نظر مستشار للتوجيه يعمل في الميدان ويواجه الأمر على ارض الواقع، فيا ترى ماذا يمكننا القول عن هذه النصوص التشريعية؟ وماذا يمكننا أن نقول عن هذه المهنة من وجهة النظر التنظيمية التشريعية؟

2- مدخل نظري تشريعـــــي

1.2- التوجيه المدرسي في النصوص التشريعية

إن التوجيه المدرسي هو (الوسيلة التقنية والتربوية التي تمكن من تحقيق الأهداف الكمية والكيفية المرتبطة بالتنمية على الوجه المطلوب بنجاعة واقتصاد)

كما عرفته أيضا بأنه (توزيع التلاميذ على شعب التعليم حسب مواهبهم وحسب نتائج التقويم المدرسي وحسب رغباتهم وذلك في إطار النسب التي يقررها المخطط الوطني للتنمية، وبالنظر إلى ما يحتوي عليه الطور من الشعب) [1]

إن هذا المفهوم للتوجيه المدرسي في الجزائر يعتبر مفهوما نظريا، لأن ما هو موجود في الواقع العملي يختلف كل الاختلاف عما تصوغه النصوص التشريعية من تعاريف حيث أن توزيع التلاميذ على مختلف الشعب يكون بما يتماشى ومتطلبات الخارطة التربوية المدرسية دون الأخذ بعين الاعتبار طموحات التلاميذ واستعداداتهم وميولهم إلا نادرا. [2]

ثم إن التوجيه المدرسي ليس مجرد اتخاذ القرار في الشعب فهو أيضا مقابلات مع التلاميذ الذين يعانون من مشاكل دراسية واتصال مع مختلف أطراف العملية التربوية

ودراسات مختلفة التوجهات ...

ومن خلال الكلام السابق يمكننا القول أن التوجيه المدرسي هو عبارة عن برنامج منظم يتكون من مجموعة متكاملة من الخدمات تساعد التلميذ أو الطالب على اختيار نوع الدراسة التي يحتمل أن يحرز فيها أكبر قدر من النجاح والتفوق في حياته الدراسية، بحيث تكون هذه الدراسة أكثر مواءمة مع استعداداته وقدراته وإمكانياته وميوله وذكائه. أو هو مساعدة التلميذ على اكتشاف استعداداته وقدراته وإمكانياته، لتوظيفها في تشخيص مشكلاته التربوية التي تعترضه في حياته الدراسية من اجل اختيار الدراسة المناسبة له، والالتحاق بها والنجاح فيها تحقيقا للتوافق مع ذاته ومع مؤسسته التعليمية ومع مجتمعه.

2.2- مستشار التوجيه في النصوص التشريعية

ان تاريخ 1991 هو الموعد الذي بدأ فيه تعين المستشارون بالثانويات بمقتضى المنشور الوزاري رقم: 91/1241/219 المؤرخ في 18 ديسمبر 1991.

وعلى هذا الأساس فقد عرف مستشار التوجيه حسب هذا المنشور بأنه (هو أحد موظفي قطاع التربية والتعليم، يسهر على تنفيذ برنامج التوجيه المدرسي المسطر من طرف مديرية التقويم والتوجيه والاتصال) ولمستشار التوجيه المدرسي و المهني مكتب بالثانوية مجهز بكل الوسائل التي يحتاجها في مجال عمله، وله مقاطعة للتدخل تتكون من مجموعة من الأكماليات وفي بعض الحالات إلى جانب هذا تكون من ضمن مقاطعة تدخله أكثر من ثانوية نظرا لشغور ذلك المنصب، وتقدم له جميع التسهيلات عند القيام بعمله من الإطلاع على ملفات التلاميذ في جميع المستويات الإكمالي والثانوي.

من خلال التعريف السابق نلاحظ مدى الغموض الذي يلف تعريف مستشار التوجيه حيث انه مفتوح على كل الأوجه، ولا يفرق بينه وبين غيره من موظفي قطاع التربية إلا في كونه يتلقى مهامه من مديرية التقويم والتوجيه..

وهنا يمكننا أن نستند إلى تعريف موريس روكلان Mourice Roucklin لمستشار التوجيه على انه (المسؤول الأول على تنفيذ عملية التوجيه المدرسي والمهني، وهو مختص في التوجيه، ويعتبر من أقدر الناس وأكفاءهم على جمع كافة المعلومات حول الطالب المراد توجيهه واستغلاله باعتماد مبادئ وتقنيات علم النفس)

3.2- علاقات ونشاطات مستشار التوجيه حسب النصوص التشريعية

حسب القرار الوزاري رقم 827 المؤرخ في:1991/11/13 فإن علاقات مستشار

التوجيه تكون مع :

مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني: إن إشـــراف مديـــر المركز يكـــون إشـــرافا تقنيا ويتمثل في:

- يخضع مستشار التوجيه المدرسي والمهني إلى سلطة مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني وإشرافها تقنيا .
- يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني مهامه في مراكز التوجيه المدرسي والمهني وفي المدارس الأساسية والمتاقن والثانويات.
- يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني نشاطاته في مقاطعة جغرافية تتكون من مجموعة مؤسسات للتعليم والتكوين يحددها مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني.
- يتولى مستشار التوجيه المدرسي والمهني مسؤولية الإشراف على المقاطعة ويقدم تقارير دورية عن نشاطه فيها.
- يمكن لمدير مركز التوجيه المدرسي والمهني أن يكلف مستشار التوجيه المدرسي والمهني بالمشاركة في نشاطات ثقافية وتربوية و اجتماعية تتطلب كفاءات خاصة.
- يمكن لمستشار التوجيه المدرسي والمهني أن يخلف مدير مركز التوجيه المدرسي والمهني في حالة الغياب أو المانع .

مدير الثانوية: إن إشراف مدير الثانوية يكون إشرافا إداريا ويتمثل في:

- يمارس مستشار التوجيه المدرسي والمهني نشاطه في المؤسسة التعليمية تحت إشراف مدير المؤسسة، وبالتعاون مع نائب المدير للدراسات والأساتذة الرئيسيين ومستشار التربية.
- يندرج النشاط الذي يقوم به مستشار التوجيه المدرسي والمهني في المؤسسات التعليمية في إطار نشاطات الفريق التربوي التابع للمؤسسة.
- يقدم مستشار التوجيه المدرسي والمهني في بداية كل سنة دراسية برنامج نشاطه إلى مدير المؤسسة التعليمية وهذا البرنامج يكون مستخلص من برنامج المركز وبرنامج الوزارة السنوي ويمكن لمدير الثانوية أن يضـــيف

بالتنسيق مع مستشار التوجيه بعض النشاطات حسب خصوصية المؤسسة.

مدراء الإكماليات: يمكن لمستشار التوجيه المدرسي والمهني زيارة الإكماليات في كل وقت ويجد تسهيلات كبيرة من طرف مدراء الإكماليات للقيام بنشاطاته، كما أنه يقوم ببعض الأعمال بالتنسيق مع المدراء.

أما بالنسبة لمهام مستشار التوجيه فهي تحدد وفق ثلاث أبواب هي الإعلام التوجيه والتقويم وهنا يمكننا أن نوزعها عبر النقاط التالية كما جاءت في النشرة الرسمية للتربية الوطنية: [3]

مرافقة التلاميذ خلال مشوارهم المدرسي وتوجيههم في بناء مشروعهم الشخصي وفق رغباتهم واستعداداتهم ومقتضيات التخطيط التربوي تقييم النتائج المدرسية وتحليلها وتلخيصها وكذا عمليات السبر و الآراء. يشاركون في متابعة التلاميذ الذين يعانون صعوبات من الناحية النفسية البيداغوجية قصد تمكينهم من مواصلة التمدرس.

يكلف المستشارون الرئيسيون للتوجيه والإرشاد المدرسي و المهني بتنسيق أنشطة مستشاري التوجيه و الإرشاد المدرسي و المهني ويشاركون في تأطير عمليات التكوين التحضيري و التطبيقي وفي أعمال البحث التربوي التطبيقي .

يمارسون أنشطتهم في مراكز التوجيه وفي الثانويات والمتوسطات .من خلال كل ما سبق نلاحظ الغموض الذي يلف عمل وعلاقات مستشار التوجيه في مفتوحة على كل الأصعدة؛ مسؤولون متعددون، أماكن متعددة، مهام مفتوحة وغير محددة.

3- أهم النصوص التشريعية المنظمة لعمل مستشار التوجيهه

في هذا العنصر سوف نكتفي بعرض قائمة لأهم المناشير المنظمة لعمل مستشار التوجيه ومن ثم سوف يتم مناقشة أهمها في العناصر التالية:

أولا : نصوص متعلقة بالتوجيه

الرتبة	تاريخ النص	رقمه	موضوعه
01	/05/09 1990	97 1.1.1.1	إجراءات متعلقة بقبول و توجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط.
02	/12/21 1991	48 1.1.1.2	يتعلق بتنصيب بطاقة المتابعة و التوجيه لتلاميذ الجذوع المشتركة.
03	/04/06 1992	96	قرار يتضمن إنشاء مجلس القبول و التوجيه في السنة الثانية من التعليم الثانوي.
04	/04/08 1992	101	يتعلق بقبول و توجيه التلاميذ بعد الجذوع المشتركة.
05	/02/28 1995	2069	يتعلق بإجراءات القبول في السنة الأول.
06	/04/09 1997	319	يتعلق بتنظيم الاستدراك و الدعم في التعليم الثانوي.
07	/05/03 1997	405	يتعلق بالقبول في السنة الأول ثانوي.
08	/10/14 1997	80	يتعلق بتنصيب بطاقة المتابعة و التوجيه لتلاميذ الرابعة متوسط.
09	/03/21 1998	216	يتعلق بالحد الأدنى لمعدل القبول في السنة الأول ثانوي.
10	/08/12 1998	1011	يتعلق بالتقويم البيداغوجي في المنظومة التربوية.
11	/12/06 1998	382	يتعلق بتوجيه التلاميذ إلى شعبتي تسيير اقتصاد وتقني محاسبة.
12	/05/02 2000	137	يتعلق بتنظيم عملية الطعن.
13	/12/07 2002	273	يتعلق بدراسة رغبات تلاميذ السنة الرابعة متوسط.
14	/03/15 2005	26	يتعلق بإجراءات تقويم أعمال التلاميذ و تنظيمه.
15	/03/15 2005	28	يتعلق بإجراءات القبول في السنة الأولى من التعليم المتوسط
16	/03/27 2005	40	يتعلق بإجراءات انتقالية خاصة بالقبول في السنة الأول من التعليم الثانوي.
17	/03/27	41	يتعلق بإجراءات التوجيه إلى الجذوع المشتركة

	2005		للسنة الأولى من التعليم الثانوي.
18	/03/27 2005	42	توضيحات بشأن تطبيق أحكام المناشير الخاصة بالتقويم التربوي.
19	/05/10 2005	2160	تنصيب السنة الأولى من التعليم الثانوي العام و التكنولوجي.
20	/06/04 2005	54	القرار الوزاري المشترك الذي يحدد شروط القبول و كيفيات التوجيه نحو المسار المهني.
21	/10/12 2005	206	تقويم إجراءات تحضير عملية توجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط.
22	/12/07 2005	1787	تحضير الدخول المدرسي
23	/12/18 2005	262	إجراءات انتقالية لتوجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي.
24	/03/06 2006	01	منشور وزاري مشترك يتضمن توجيه التلاميذ إلى مسلكي التعليم ما بعد الإلزامي
25	/03/23 2006	186	قرار يتضمن المواقيت و المعاملات لمرحلة التعليم الثانوي العام و التكنولوجي .
26	/05/31 2006	550	يتعلق بتنصيب شعب السنة الثانية ثانوي .
27	04 2006/06/	554	بخصوص فتح شعبة اللغات الأجنبية .
28	/06/05 2006	154	
29	/09/02 2006	128	تعديلات خاصة بعملية تقويم أعمال التلاميذ .
30	/09/26 2006	147	القبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي للسنة الدراسية
31	/01/14 2007	06	توجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط إلى الجذعين المشتركين للسنة الأولى ثانوي.
32	/02/13 2008	48	إجراءات انتقالية لتوجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.
33	/02/16 2008	49	توجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط إلى الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.
34	/05/27 2009	105	توجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي التقني رياضي والرياضيات.

ثانيا : نصوص متعلقة بالإعلام

الرتبة	تاريخ النص	رقمه	موضوعه
01	1995/12/03	285	تنظيم حملات إعلامية لفائدة تلاميذ السنة الرابعة متوسط.
02	1996/11/13	91	تنظيم حملات تنظيمية لشرح السندات الإعلامية.
03	1996	33	تنظيم الأسبوع الوطني للإعلام.
04		228	الإعلام حول فرص التكوين المهني في الوسط المدرسي.

ثالثا : نصوص متعلقة بمهنة مستشار التوجيه

الرتبة	تاريخ النص	رقمه	موضوعه
01	1991/09/18	219	تعيين مستشاري التوجيه في الثانويات.
02	1991/12/13	827	قرار يحدد مهام المستشارين و نشاطاتهم في المؤسسات التعليمية .
03	1991/12/24	269	تنظيم عمل مستشاري التوجيه .
04	1991/12/22	485	إجراءات تنظيمية لتسيير مراكز التوجيه .
05	1993/12/04	245	إجراءات تنظيمية لنشاط مستشاري التوجيه في الثانويات.
06	1994/03/09	43	يتعلق بتحديد العطل لموظفي التوجيه المدرسي .

4 - الحاجة إلى الإرشاد

لقد تطورت عملية الإرشاد استجابة للحاجة الملحة لها لدى الأفراد والجماعات بغية مساعدتهم على التعرف على إمكاناتهم واستعداداتهم وفهم طبيعة الظروف المحيطة بهم بكل أبعادها الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية والثقافية. ولقد لعبت تغيرات عديدة وعوامل مختلفة دورا كبيرا في تأكيد الحاجة الماسة للإرشاد ، أهمها فترات الانتقال التي يمر بها الفرد خلال مراحل نموه المتعاقبة والتغيرات الجذرية والعامة التي طرأت على المجتمعات وكذا على تكوين الأسرة ودورها دون أن نهمل التطورات التي شملت عمليتي التربية والتعليم.

5- أهداف الإرشاد

إن للإرشاد أهداف عديدة يسعى لتحقيقها لصالح الأفراد والجماعات تتلخص في :

1.5- تحقيق الذات

تأتي الحاجة إلى تحقيق الذات في أعلى هرم الحاجات الإنسانية لدى البشر الأسوياء ولا يمكن الوصول إلى ذلك إلا بعد إن يكون الفرد قد حقق واشبع أهم الحاجات الأساسية لبقائه فبعد تحقيق هذه المتطلبات يبدأ في تكوين هوية ناجحة عن ذاته من خلال احتلاله لمكانة اجتماعية ومهنية تليق به مما يحقق له السعادة والرضا النفسي.

2.5-تحقيق الصحة النفسية

إن صحة وسلامة الجسم والعقل معا متطلبات لا غنى عنها لكل فرد في المجتمع لهذا يهدف الإرشاد إلى تحرير الإنسان من مخاوفه، قلقه، واضطراباته من خلال مساعدته على حل مشكلاته واكتساب المهارات اللازمة للسيطرة عليها إن حدثت مستقبلا.

3.5- تحسين العملية التربوية

لا يمكن فصل عملية الإرشاد عن العملية التربوية إذ أن هذه الأخيرة في أمس الحاجة إلى خدماته حيث يهدف أساسا إلى إيجاد جو نفسي صحي في المدرسة بين الطلاب، المعلم، الإدارة والأسرة وذلك نظرا لوجود الفروق الفردية بين الطلاب، ازدياد عدد الطلبة، كثرة وتنوع المشكلات، انتشار وسائل التربية الموازية... [04]

6- أسس ومبادئ الإرشاد

إن الإرشاد علم وفن يقوم على أسس ومبادئ تتمثل في:

أسس عامة تتعلق بالسلوك البشري وتشمل ثبات السلوك الإنساني وإمكانية التنبؤ به ومرونته في آن واحد، كون السلوك الإنساني فردي وجماعي بالإضافة إلى استعداد الفرد للإرشاد وحاجته إليه وحقه فيه وكذا حقه في تقرير مصيره.

أسس فلسفية تتعلق بطبيعة الإنسان وأخلاقيات المهنة وأسس نفسية تشمل الفروق الفردية ومطالب النمو دون أن ننسى الأسس الاجتماعية التي تتعلق بالفرد والجماعة والأسس التربوية والأسس الفيزيولوجية والعصبية...[05]

7-خدمات الإرشاد

تتعدد خدمات الإرشاد في المجال التربوي وتتركز أساسا في الأنواع والاستراتجيات التالية :

1.7- خدمات نمائية

وهي خدمات تقدم لأفراد أسوياء بهدف تحقيق زيادة كفاءة الفرد وتدعيم توافقه إلى أقصى حد ممكن، وتهتم بتنمية قدرات الإنسان واستغلال طاقاته وذلك عن طريق معرفة وفهم الذات ونمو مفهوم ايجابي لها وتحقيق أهداف واقعية وملائمة في الحياة ويكون ذلك من خلال رعاية مظاهر النمو الجسمية، العقلية، النفسية، الاجتماعية.

2.7-خدمات وقائية

يطلق عليها أحيانا التحسيس النفسي ضد المشكلات والاضطرابات والأمراض النفسية حيث تهتم هذه الخدمات بالأسوياء قبل المرضى لتقيهم ضد حدوث المشكلات باختلاف أنواعها كما تهدف إلى تهيئة الظروف المناسبة للنمو السوي للفرد وبناء علاقات اجتماعية ايجابية مع الآخرين ومواجهة مواقف الحياة بنجاح.

3.7-خدمات علاجية

هناك بعض المشكلات يكون من الصعب التنبؤ بها فتحدث فعلا وهنا يأتي دور هذه الخدمات التي تهدف إلى التعامل مع الاضطرابات السلوكية والمشكلات الانفعالية ومشكلات التوافق وغيرها حتى يتمكن الفرد من العودة إلى حالة التوافق والصحة النفسية.[06]

8- أساليب الإرشاد

هناك عدة أساليب لتقديم خدمات الإرشاد حيث يقوم المرشد باختيار الأسلوب الأنسب الذي يمكنه من تقديم المساعدة للمسترشد، كما أن هذه الأساليب تختلف وتتنوع باختلاف وتنوع المشكلات التي قد يواجهها الفرد وأهم هذه الأساليب :

1.8- الأسلوب الفردي

يأخذ هذا الأسلوب شكل المقابلة مع فرد واحد ، لديه مشكلات غالبا ما تكون خاصة وتستدعي السرية. وتعتمد فعالية هذا الأسلوب على العلاقة المهنية بين المرشد والمسترشد.

2.8- الأسلوب الجماعي

يركز هذا الأسلوب على تعليم أعضاء الجماعة مهارات الاتصال والتواصل وطرق حل المشكلات وتعديل سلوكاتهم ومساعدتهم على التكيف مع الآخرين وذلك من خلال استكشاف الشخصية والتغذية الراجعة داخل الجماعة.

3.8- الأسلوب الموجه

يتميز هذا الأسلوب بتركيزه على المرشد حيث انه يقوم بدور ايجابي ونشيط في كشف الصراعات وتفسير المعلومات للمسترشد ، ويرتبط هذا الأسلوب أكثر بميدان التربية والتعليم لأنه يتضمن تقديم معلومات وتعليم المسترشد كيفية حل مشكلاته.

4.8- الأسلوب غير الموجه

يتميز هذا الأسلوب بتركيزه حول المسترشد الذي يعتبر اعرف الناس بنفسه ودور المرشد هنا حيادي يكمن في تهيئة الجو المريح الذي يجعل المسترشد يقوم بدوره الايجابي والنشيط والمبدأ الأساسي الذي يقوم عليه هذا الأسلوب هو نضج المسترشد وتكامل شخصيته وتمكنه من الإحاطة بمشكلته وتحمل مسؤولية حلها. [07]

9- خصائص المرشد أو مستشار التوجيه

لقد حصر "بولومنتر" خصائص الموجه في ست صفات هي:

- أن يكون ذكيا مفكرا يمتلك قدرات لفظية كافية
- تقبل الذات والثقة بالنفس
- يتحلى بحب العمل والرغبة فيه
- الاهتمام بالطلاب وتقديرهم وتقييم عطائهم
- القابلية على كشف الغموض لدى المسترشد ومواجهته وتفسيره
- المرونة بما يكفي لتفهم الآخرين والتعامل النفسي مع جميع أنماط السلوك البشري.

أما الجمعية القومية الأمريكية للتوجيه المهني فقد حددت خصائص الموجه في:

- الشخصية السوية
- القدرة العقلية
- الحب الأصيل للآخرين
- فهم الناس فهما موضوعيا
- القدرة على إقامة علاقات سوية بسهولة
- سعة المعلومات. [08]

بالإضافة إلى هذه الصفات يرى بعض المؤلفين أن المرشد يجب:

- أ ن يكون يحمل مؤهلا علميا مناسبا
- أن تكون لديه خبرة واسعة وعميقة في التعامل الإنساني
- أن يتمتع بجاذبية خاصة والقدرة على التأثير ومهارة الإقناع
- أن يتصف بقوة الشخصية والأدب والسمعة الطيبة.[09]

10- إعداد وتكوين المرشد أو الموجه

يرى "سعد جلال"أن المرشد أو أخصائي التوجيه لابد أن يهتم بسيكولوجية الإرشاد غير أن عمله في المجال الدراسي يحتم عليه أن يكون تربويا وعالم نفس في آن واحد إذ يتطلب عمله أن يكون ملما بسياسة التعليم،فلسفة التربية،طرق التدريس هذا بالإضافة إلى تخصصه كموجه.[10]

أما" كاملة الفرخ" فترى أن المرشد يجب أن يتم إعداده في أقسام علم النفس بالجامعات ويتم تدريبه علميا في مراكز الإرشاد والعيادات النفسية تحت إشراف أساتذة مدربين.[11]

11- مهام المرشد أو الموجه

- تقديم النصح والإرشاد للمدرسين وأولياء الأمور والطلبة
- مساعدة الطلبة على تحقيق نموهم النفسي والاجتماعي والدراسي والمهني
- مساعدة الطلبة على تكوين اتجاهات وقيم ايجابية
- مساعدة الطلبة على تقييم ذواتهم تقييما موضوعيا وفهمها وتوجيهها
- مساعدة الطلبة على تنمية الوعي بعالم الشغل ومصادره ومجالاته.[12]

12- قراءة عامة في أهم النصوص التشريعية المنظمة لعمل مستشار التوجيه

1- قراءة في سياسة القبول والتوجيه في السنوات الأخيرة

إن سياسة الإصلاحات التربوية التي شهدتها الجزائر مؤخرا مست أيضا عمليتي القبول والتوجيه حيث ظهرت عليهما الكثير من التغييرات، فقد قامت وزارة التربية الوطنية ممثلة في مديرية التقويم والتوجيه والاتصال بإدخال تعديلات على نظام التوجيه المدرسي والمهني المعتمد في السنوات الدراسية السابقة من أجل العمل على تحقيق توافق بين رغبات التلاميذ ونتائجهم الدراسية ومستلزمات الهيكلة الجديدة للتعليم والتكوين ما بعد الإلزامي من جهة، ومتطلبات التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة أخرى، وهذا بغية تمكين التلاميذ من الاختيار بين مختلف المسارات المتاحة لهم من الجذعين المشتركين في السنة الأولى ثانوي، والشعب التعليم الستة المتفرعة

عنهما، ومختلف الفرص المعروضة عليهم في مجالي التعليم والتكوين المهنيين، بالنظر إلى كفاءة كل واحد منهم ومكتسباته الأساسية. (منشور رقم 06/0.0.6/06)

وقد مست التغييرات السابقة مستوى التعليم الإلزامي الابتدائي والمتوسط بداية من الموسم الدراسي 2002/2001 كما وقد عرف التعليم الثانوي إصلاحات تمثلت في تنصيب السنة الأولى من التعليم الثانوي ابتداء من الموسم الدراسي 2006/2005 ثم تنصيب السنة الثانية ثانوي ابتداء من السنة الدراسية 2008/2007 وذلك تجسيدا للهيكلة الجديدة لهذه المرحلة باعتبارها حلقة وصل بين التعليم الإلزامي من جهة والتعليم العالي والتكوين المهني من جهة أخرى ومن ثم أصبحت الهيكلة الجديدة للتعليم الثانوي العام والتكنولوجي تتكون من جذعين مشتركين في السنة الأولى ثانوي (جذع مشترك آداب وجذع مشترك علوم وتكنولوجيا) يتفرع عن هذين الجذعين ستة شعب ابتداء من السنة الثانية ثانوي بالنسبة لجذع الآداب يتفرع عنه شعبة آداب ولغات وشعبة آداب وفلسفة أما بالنسبة لجذع العلوم فيتفرع عنه أربع شعب هي التقني رياضي والرياضيات والعلوم التجريبية والتسيير.[13]

2- تقييم أهم النصوص التشريعية المتعلقة بالتوجيه

إن السياسة التي اتخذتها الجزائر في التوجيه المدرسي قد جاءت مجسدة في شكل نصوص تشريعية والتي كان من أهمها ثلاث نصوص هي:

المنشور رقم 48 والصادر بتاريخ 2008/02/13 والخاص بـ إجراءات انتقالية لتوجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.

المنشور رقم 49 والصادر بتاريخ 2008/02/16 والخاص بـ توجيه تلاميذ السنة الرابعة متوسط إلى الجذعين المشتركين للسنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي.[14]

المنشور رقم 105 والصادر بتاريخ 2009/05/27 والخاص بـ توجيه التلاميذ إلى شعب السنة الثانية من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي التقني رياضي والرياضيات[15].

وقد تمت مناقشة هذه المناشير تبعا للملاحظات التالية:

- إن الحصص الإعلامية التي يقوم بها مستشاري التوجيه هي غالبا ما تستهدف حث التلاميذ على الاختيار المناسب مع ضرورة أن تُعبِّر الرغبة فعلا عن حاجتهم، لكن التوجيه الذي يرتكز على النصوص التشريعية لا يقيم لهذه الرغبة أي اعتبار في سبيل احترام بقية الشـــروط كالخـــارطة التربوية وملمح التلميذ ...

- تنص مختلف مناشير التوجيه على ضرورة التوفيق بين متطلبات الخارطة التربوية وإمكانيات الاستقبال وملمح التلاميذ ورغبتهم وهذه أمور قلما تتوافق وعليه يلجأ اغلب المستشارين إلى تغليب التخطيط التربوي على الجوانب النفسية المتمثلة في الرغبة ..
- بالنسبة لمجموعات التوجيه التي تتضمنها مختلف النصوص القانونية والتي يتشكل على أساسها ملمح التلميذ هي تتضمن بعض المواد الممتدة عبر مختلف الشعب والتي لا ضرورة لدخولها كمادة اللغة العربية التي تدخل ضمن مجموعات توجيه الشعب العلمية إضافة إلى بعض المواد السهلة كالإعلام الآلي والتكنولوجيا وهي في نفس الوقت مأثرة فربك بذلك عملية التوجيه السليم .
- ترتكز المناشير على نتائج التلاميذ لكنها لا تهتم بمدى مصداقية هذا التقويم وهذا يشكل مشكلا كبيرا حيث أن الأساتذة غالبا ما لا يتقيدون بطرق تقييم محكمة، حيث يختلف التقييم من أستاذ لآخر وبالتالي تختلف ملامح التوجيه ويختلف بذلك التوجيه بدون أساس علمي تربوي...
- لم تهتم مناشير التوجيه بالتلاميذ الذين لا يظهرون أي ملمح يحدد توجههم، وتركتهم كسد للفراغ الذي يأتي في الخرائط التربوية وهذا هو المعمول به في أغلب مجالس القبول والتوجيه.
- بالنسبة لمجالس القبول والتوجيه لم تحدد النصوص التشريعية الأدوار بدقة فقد تركت الجميع متساوين حتى أن الكثير من المجالس يسيطر عليها بعض الأساتذة ذوو الشخصيات القوية ويقوم بالتالي بعملية التوجيه بدلا عن مستشار التوجيه ...
- بالنسبة للطعون هي غير متاحة للتلاميذ الذين لم يتحصلوا على رغباتهم بل تركت لحالات الخطأ في المجاميع ومعدلات القبول، وهذا يجعل من الطعون مجرد إجراء إداري يسبق إعادة صياغة الكشوف وإعادة حسابها وهذا تماما ما جاء به المنشور رقم 137 الصادر بتاريخ 2000/05/02 والخاص بإجراءات عمليات الطعون .[16]
- بالنسبة للمنشور رقم 105 والخاص بتوجيه التلاميذ نحو شعبتي التقني رياضي والرياضيات هو يجانب مختلف التوصيات المقدمة من طرف مفتشي التربية حيث عادة ما يحثون مستشاري التوجيه على جعل التلاميذ يقبلون على

شعبتي التقني رياضي والرياضيات، والمنشور ينص على أن التلاميذ الذين لم يتحصلوا على معدل يفوق 20/9 في المواد التالية: (الرياضيات/ الفيزياء/ والتكنولوجيا) لا يجبوا أن يوجهوا إلى هذه الشعب، والملاحظ أن هذه المواد الثلاثة غالبا ما يفشل التلاميذ فيها في تحصيل معدلات عالية، وان صادف وحصّلوا نجد أن اغلبهم يختار شعبة أخرى.[17]

13- الخاتمة

إن مختلف الانتقادات السابقة لمجموعة النصوص التشريعية التي تحكم عمل مستشار التوجيه بدأً من النصوص التي تُعرِّفه وتعرِّف التوجيه المدرسي، وانتقالا عبر النصوص التي تحدد علاقاته ومهامه، وانتهاء بالنصوص التي تسيِّر عملية التوجيه .. هذه الانتقادات كلها قد جاءت بهدف تحسين عمل مستشار التوجيه والاستفادة من وظائف هذا السلك التربوي الحساس، ومن هنا برزت بعض الأمور على السطح ينصح بضرورة الاهتمام بها، ومنها:

1. ضرورة إعادة النظر في مختلف التعاريف الخاصة بمستشار التوجيه وبمهنته، فهذا يكفل له ممارسة دوره في إطار قبول للذات واحترام للآخر.

2. ضرورة إعادة بناء النصوص التشريعية التي تسير عمل مستشار التوجيه داخل المنظومة التربوية بما يكفل له سيولة في العمل لا تضارب ولا إعاقة إدارية.

3. الاهتمام أكثر برغبة التلميذ واعتبارها المحرك الأساسي لعملية التوجيه والبحث عن بدائل أخرى لتنظيم الخرائط التربوية.

4. إعطاء دور أكبر لمستشار التوجيه ضمن مجالس القبول والتوجيه بحيث يؤهله لممارسة دوره في التوجيه بكل قوة ونظام.

5. الاهتمام أكثر بعملية التقييم وحث الجهات المعنية على إعادة النظر في الوسائل التقييمة فهي السبيل الأساسي لكي يدرك مستشار التوجيه قدرات التلاميذ.

6. إعادة النظر في مجموعات التوجيه والمواد التي تكونها بما يتوافق فعلا مع طبيعة الشعب المختلفة .

14-الهوامش

1- وزارة التربية الوطنية والتعليم الأساسي، النشرة الرسمية للتربية، العدد 292، فيفري 1984.

2- برو محمد، أثر التوجيه المدرسي على التحصيل الدراسي في المرحلة الثانوية، دار الأمل للطباعة 3 -النشر، ط1، 2010.

4- النشرة الرسمية للتربية الوطنية، القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية ، عدد خاص، أكتوبر 2008.

5- سعيد عبد العزيز، جودت عزت عطيوي، مرجع سابق، ص14

6-حامد زهران، التوجيه والإرشاد النفسي، عالم الكتب، القاهرة، ط3 ،1998، ص61: 66

7- يوسف مصطفى القاضي وآخرون، الإرشاد النفسي والتوجيه التربوي ، دار المريخ، الرياض، 1981، ص394

8-حامد زهران، التوجيه والإرشاد النفسي ، مرجع سابق، ص339، 340

9- نفس المرجع، ص28

10- سعيد عبد العزيز وجودت عطيوي، مرجع سابق، ص19

11-سعد جلال، التوجيه النفسي والتربوي والمهني، دار الفكر العربي، القاهرة ، ط2 ،2002، ص322

12- كاملة الفرخ ، مرجع سابق ، ص184

13- المنشور الوزاري رقم، 91/1241/219 والصادر بتاريخ 1991/12/18. ، وزارة التربية الوطنية الجزائر

14- القرار الوزاري رقم، 827 والصادر بتاريخ 1991/11/13، وزارة التربية الوطنية الجزائر.

15- المنشور الوزاري رقم، 48 والصادر بتاريخ 2008/02/13، وزارة التربية الوطنية الجزائر.

16- المنشور الوزاري رقم، 49 والصادر بتاريخ 2008/02/16، وزارة التربية الوطنية الجزائر.

17- المنشور الوزاري رقم، 105 والصادر بتاريخ 2009/05/27، وزارة التربية الوطنية الجزائر.